قرآنيكا، مجلة عالمية لبحوث القرآن
عدد خاص (13)، أبريل 2025م. ص 1-17

© 2025 مركز بحوث القرآن
جامعة ملايا، ماليزيا

التأصيل والتجريد لقواعد التفسير: دراسة نقدية (*)

نصرالدين الهادي ميلاد بن ناجي[1]، ثابت أحمد عبدالله أبو الحاج[2]،
مصطفى عبد الله[3]

(The Theoretical Grounding and Conceptual Refinement of Tafsir Principles: A Critical Study)

Nasreddin Elhadi Milad Ben Naji, Thabet Ahmad Abdallah Abu-Alhaj, Mustaffa Abdullah

ABSTRACT

This research critically examines the uncontrolled expansion in the use of the term "principles of Quranic exegesis (qawāʿid al-tafsīr)" in contemporary literature and seeks to establish precise methodological controls for formulating these principles according to objective scientific foundations. The study aims to preserve the accurate definition and boundaries of exegetical principles, ensuring they are systematic, well-regulated, and closely tied to elucidating the meanings of the Quran. The researcher analyzed three of the most prominent works on the principles of exegesis and selected six exemplary principles to apply the proposed controls in a practical manner. The study employed three scientific methodologies: the inductive approach for analyzing Quranic texts, the descriptive approach for surveying the current state of exegetical principles in contemporary works, and the analytical approach for evaluating and critiquing these principles. The research yielded several key findings, including: many principles attributed to exegesis

(*) This article was submitted on: 21/04/2025 and accepted for publication on: 29/04/2025.

(1) Postgraduate student, Department of Al Quran and Al Hadith, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya.
Email: jafer.nas36@gmail.com

(2) Associate Professor, Department of Al Quran and Al Hadith, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya.
Email: thabet2012@um.edu.my.

(3) Professor, Department of Al Quran and Al Hadith, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya.
Email: mustaffa@um.edu.my.

lack scientific and methodological precision; the confusion between exegetical principles and those of other disciplines (such as Islamic jurisprudence and linguistics) has weakened the scholarly structure of these principles; and there is a critical need for meticulous examination of Quranic texts to regulate exegetical principles properly. The study also affirmed that authentic exegetical principles are those directly linked to understanding and explaining the meanings of the Quran.

Keywords: *Theoretical Grounding, Conceptual Refinement, Principles of Exegesis (Qawāʿid Al-Tafsīr), Contemporary, Critical Study.*

ملخص

يتناول هذا البحث نقد التوسع غير المنضبط في استخدام مصطلح "قواعد التفسير" في المؤلفات المعاصرة، ويسعى إلى وضع ضوابط منهجية دقيقة لصياغة هذه القواعد وفق أُسس علمية موضوعية. يهدف البحث إلى الحفاظ على دقة تعريف قواعد التفسير وحدودها، بحيث تكون مُنظمة ومنضبطة، ومُرتبطة ارتباطًا وثيقًا ببيان معاني القرآن الكريم. اعتمد الباحث على دراسة ثلاثة من أبرز الكتب المعنية بقواعد التفسير، واختار ست قواعد نموذجية لتطبيق الضوابط المقترحة عليها تطبيقًا عمليًا. كما استخدم ثلاثة مناهج علمية، هي: الاستقرائي لتحليل النصوص القرآنية، والوصفي لرصد واقع قواعد التفسير في المؤلفات المعاصرة، والتحليلي لتقييم هذه القواعد ونقدها. توصل البحث إلى عدة نتائج مهمة، منها: أن العديد من القواعد المنسوبة إلى التفسير تفتقر إلى الدقة العلمية والمنهجية، وأن الخلط بين قواعد التفسير وقواعد العلوم الأخرى (كأصول الفقه واللغة) أضعف البناء العلمي لهذه القواعد. كما أكد البحث على ضرورة استقراء نصوص القرآن الكريم بدقة لضبط القواعد التفسيرية، وأن القواعد الأصيلة هي تلك التي ترتبط مباشرة بفهم معاني القرآن وبيانها.

كلمات دالَّة: التأصيل، التجريد، قواعد التفسير، المعاصرة، دراسة نقدية.

1. المقدمة

إن البحث في تأصيل قواعد التفسير وتحريرها وتجريدها عن غيرها، لمن أعسر البحوث وأصعبها، لتأخر طَرق العلماء له تأصيلا وتقعيدا وضبطا وتصنيفا، ولشمولية علم التفسير واتساع رقعته، ناهيك من تباين المسالك، واختلاف المناهج، وانفصام المهايع بين أقدم من طرقه وبين من كتب فيه من الكتاب المعاصرين، مما يجعل جانب التنظير والتقعيد فيه وفق المنهج العلمي الدقيق جانبا متعطشا إلى سيلان حبر الباحثين، ومتلهفا لدفق أقلام المحققين، وتشتد الحاجة إلى ذلك وتبرز جليا لمن طالع واقع كتب قواعد التفسير المعاصرة، التي تكدح وتتكلف استخراج قواعد التفسير من أقوال المفسرين وترجيحاتهم، من غير إلمام ولا استقراء لمناهجهم العامة، ومن غير النظر الدقيق في صياغة القول الذي اعتبره الكاتب قاعدة للتفسير؛ ما نتج توسعا كبيرا في إطلاق مسمى قواعد التفسير على كثير من الأقوال التفسيرية والترجيحية.

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من خطورة دور القواعد في أي علم، حيث تُعدُّ الإطار الذي يربط فروعه ويُضبِط تشتت مسائله. وفي مجال التفسير، تزداد هذه الأهمية نظرًا لظهور تفسيرات تعسفية لآيات القرآن الكريم نتيجة غياب التأصيل الدقيق لقواعد التفسير مقارنةً بعلوم أخرى كالفقه والحديث، التي حظيت بضوابط وأصول رصينة. لذا، تسعى هذه الدراسة إلى سد هذه الفجوة من خلال نقد قواعد التفسير الموجودة في المؤلفات المعاصرة وتمييز المقبول منها عن المردود، بناءً على معايير علمية مضبوطة ووضع أُسس منهجية دقيقة لها مما يسهم في تصحيح المسار وتجنب الاضطراب في هذا المجال.

تتمثل الإشكالية الرئيسية في هذا البحث في **التوسع غير المنضبط** في إطلاق مصطلح "قواعد التفسير" على كثير من الضوابط والملاحظات التي قد لا تستوفي شروط القاعدة التفسيرية الأصيلة. وهذا التوسع أدى إلى خلط بين قواعد التفسير وقواعد علوم أخرى كأصول الفقه واللغة، مما أضعف البنية العلمية لهذا العلم. ومن هنا، تبرز الحاجة إلى نقد ما كُتب في هذا المجال، ووضع معايير دقيقة تحكم عملية التقعيد، سواء من حيث الصياغة أو الأصالة أو الارتباط الوثيق ببيان معاني القرآن الكريم.

اعتمد الباحث في هذه الدراسة على **المنهج الاستقرائي** من خلال تتبع ما كُتب في قواعد التفسير للوقوف على مناهج المؤلفين في صياغة هذه القواعد ومدى اتساقها مع أصول التفسير. وكذا **المنهج الوصفي**؛ وذلك بوصف واقع القواعد التفسيرية المجموعة في المؤلفات المعاصرة، وتحليل صورها ومعانيها للكشف عن مواطن القوة والضعف فيها. وأخيرا، **المنهج التحليلي**؛ حيث تم تحليل القواعد المختارة كنماذج، ونقدها نقدًا موضوعيًا، واقتراح حلول وضوابط منهجية لتلافي الأخطاء الشائعة وضمان دقة التقعيد في المستقبل.

من خلال الجمع بين هذه المناهج، يسعى البحث إلى تقديم رؤية نقدية بناءً تُسهم في تطوير علم التفسير وضبط قواعده وفق أُسس علمية رصينة.

تتمثل أبرز الدراسات السابقة في هذا المجال في كتاب "التأليف المعاصر في قواعد التفسير" لمجموعة من الباحثين والذي يقدم دراسة نقدية وصفية للتأليف في قواعد التفسير قديماً وحديثاً، بينما تختلف هذه الدراسة عنه بكونها دراسة تأصيلية نقدية تهدف إلى تجريد قواعد التفسير الحقيقية ووضع ضوابط علمية دقيقة للتقعيد، وكذلك بحث "حوار أصول التفسير وقواعده" المنشور في مجلة نماء الذي تناول تطور قواعد التفسير وضبطها المفاهيمي، إلا أن هذه الدراسة تتميز بنقدها التأصيلي للقواعد المختارة وكشف مواضع الخلل فيها وبيان الصواب والمأمول في هذا المجال.

2. مفهوم التأصيل لقواعد التفسير

حسن في مستهل البحث أن أبين مفهوم التأصيل والقواعد والتفسير، كلّ على حِدة، ثم أثني ببيان مقصود الباحث من العبارة مركبةً، لينطلق القارئ منه في استيعاب البحث وفهمه:

التأصيل: تفعيل من الأصل، ومصدر لفعل (أصّل)، وعلى نحوه يصاغ مصدر الفعل الثلاثي المزيد بتضعيف العين (فعَّل)، أو على زنة (تَفعِلة)؛ قال شارح الكتاب: "ما كان على (فَعّل) فمصدره التفعيل أو تفعلة في الصحيح، كقولك: كرّمته تكرمة وتكريما،

وعظّمته تعظمة وتعظيما"[4]، وقال أبو علي النحوي: " ومن فعل على تفعيل"[5]. والأصل في اللغة أساس الشيء[6]، والتأصيل: تأسيس الشيء؛ لأن وزن (فَعَّل) إنما يصاغ لإفادة معنى التعدية أو التكثير، وهو هنا بمعنى التعدية.

والتأصيل لفن من الفنون يقصد به: وضع أسس كلية تضبط متفرق مسائله، وتجمع جزئياته المتماثلة التي تستند إلى دليل واحد وعلة واحدة، ومرحلة التأصيل مرحلة ثانوية تأتي بعد تتبعٍ واستقراءٍ وجمعٍ واستقصاءٍ لمسائل الفن وأدلتها، وبعد إلمام لمناهج المؤلفين فيه، قال ابن القيم رحمه الله: "إذ التفصيل هو ثمرة التأصيل الحاصل من التدليل"[7].

وأما **القواعد**: فجمع قاعدة وهي في اللغة: الأساس، وقواعد البيت: أسسه، وتجمع على قواعد، ومنه قوله – عَزَّ وجَلَّ: {وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ} [البَقَرَة: الآية 127]، وفي الاصطلاح: "هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها"[8].

و**التفسير**: في اللغة مأخوذ من مادة (فَسَرَ)، وهي تدل على ظهور الشيء وبيانه، ومنه الكشف عن المعنى الغامض، وأوضح تعريف للتفسير في الاصطلاح هو: بيان كلام الله المعجز المنزل على محمد صلّى الله عليه وسلّم[9].

وأما مراد الباحث **بالتأصيل لقواعد التفسير**: فهو جعل أسس وقواعد ضابطة لعملية تفسير القرآن الكريم، مصاغة بصياغة علمية دقيقة، وممحضة في تقريب معنى كلام الله عز وجل في كتابه العزيز، من خلال تتبع أقوال أئمة التفسير ودراسة مناهجهم، والتوفيق بين المختلف من تفسيراتهم اختلاف التنوع، والترجيح بين ما هو من قبيل اختلاف التضاد.

---

4 Ibn al-Marzubān, al-Ḥasan ibn ʻAbd Allāh. (2008). *Sharḥ kitāb Sībawayh* (Vol. 4,). Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, p. 459.

5 Abū ʻAlī al-Fārisī, al-Ḥasan ibn Aḥmad ibn ʻAbd al-Ghaffār. (1999). *Al-Takmilah.* ʻĀlam al-Kutub, p. 525).

6 Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyā. (1979). *Maqāyīs al-lughah* (Vol. 1,). Dār al-Fikr, p. 109.

7 Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. (2002). *Iʻlām al-muwaqqiʻīn ʻan rabb al-ʻālamīn* (Vol. 1). Dār Ibn al-Jawzī, p. 202.

8 Al-Jurjānī, ʻAlī ibn Muḥammad al-Sharīf. (1983). *Al-Taʻrīfāt* . Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, p. 171.

9 Al-Ṭayyār, Musāʻid ibn Sulaymān. (2002). *Fuṣūl fī uṣūl al-tafsīr*. Dār Ibn al-Jawzī, p. 21

وعليه فإن فكرة تأسيس قواعد التفسير مبنيةٌ على عدم تقرر هذه القواعد في مصادر التفسير، وأن باب البحث والتتبع والبناء ما يزال مفتوحا، على نقيض ما عليه منهج التأليف المعاصر، الذي ينطلق من تقرر القواعد وتوفرها في بطون كتب التفسير وكتب علوم القرآن، وإليه أشار الدكتور خالد السبت وهو أحد رواد التأليف المعاصر في قواعد التفسير ومنه استفاد كثير ممن كتب في الفن قال: "فالشرف والسبق إنما هو للعلماء الذين قرروا هذه القواعد بعد الاستقراء والتتبع، وإنما أردت جمع متفرقها، ونظم شتاتها، وتقريب معانيها، إن كان فيها شيء من الغموض مع التمثيل"[10].

3. نقد البناء العلمي لقواعد التفسير

انطلاقا مما سبق تقريره من مفهومي القاعدة والتفسير، فإنه لا بد من ملاحظة ذَيْنِك المفهومين واستحضارهما في تكوين القاعدة التفسيرية وفي اعتبار قولٍ أو ترجيحٍ لإمام من الأئمة قاعدةً يرجع لها في عملية التفسير، لأن هذا هو مكمن الخلل في غالب كتب قواعد التفسير المعاصرة، بحيث ينقل الكاتب قولا لمفسر مصوغا بصياغة قريبة من صياغة القواعد في علوم أخرى، فيعتبره قاعدة للتفسير، ثم إذا تأملته لا تجد له علاقة ببيان معنى الآية، وفي المقابل من ذلك ربما تجده ينقل قولا لإمام يبين به معنى آية، إلا أن هذا القول لا ينطبق عليه الوصف بالقاعدية لا في صياغته ولا في دلالتها وشموله، وفي هذا المبحث سأحاول سرد بعض الدعائم التي أرى حتمية اعتبارها وملاحظتها في البناء العلمي الصحيح لقواعد التفسير، بعد الوقوف على مواقع الخلل وثغرات الزلل في بعض كتب قواعد التفسير المعاصرة، ومن تلك الدعائم:

1- موضوعية القاعدة:

10 Al-Sabt, Khālid bin ʻUthmān. (1994). *Qawāʻid al-tafsīr* (Vol. 1). Dār Ibn ʻAffān, p. 2.

والمقصود بموضوعية القاعدة أن تكون مساهمةً في بيان معنى الآية مباشرة؛ إذ إن كثيرا مما أدرج في مسمى قواعد التفسير يجدها الناقد البصير قواعد منتميةً إلى علوم أخرى كالأصول واللغة والقراءات ونحوها، ولا تسعف في بيان معنى الآية مباشرة، ومثال ذلك قاعدة: (كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا، وصح سندها فهي القراءة الصحيحة ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها: ضعيفة أو شاذة أو باطلة)[11]. فهذه القاعدة موضوعة لبيان الثبوت وعدمه في القراءات القرآنية، ولا تعلق بالتفسير الذي معناه بيان مراد الله من كلامه، فلا تسعف المتلهف في استبيان معنى آية من القرآن الكريم، ناهيك من طولها وخروجها عن سنن البناء القاعدي كما سيأتي.

2- قاعدية القاعدة:

قبل الحكم بقاعدية القاعدة في كل فن لا بد من مراعاة الأمور التالية:

- أن تكون القاعدة مجمعا على مدلولها أو متفقا عليه، فلا بد لمقرر القاعدة أن يستقرئ مدلول القاعدة ويتثبت من صنيع الأئمة وأقوالهم حياله، قبل أن يشرع في صياغتها واستخراج أحكام جزئياتها منها.
- أن تكون كلية تنطبق على جميع جزئياتها، أو أغلبية ينطبق مقتضاها على أغلب الجزئيات، ويكون لها مستثنيات قليلة، وهذا أيضا شأن القواعد في كل فن من فنون العلم وعليه جرى صنيع علماء القواعد.

3- إحكام الصياغة:

- بأن تصاغ صياغة علمية موضوعية، بحيث تستعمل فيها مصطلحات علم التفسير إن احتيج إلى ذلك، احترازا من تضمين القاعدة مصطلحات علم آخر مما قد يحدث لبسا وتداخلا بين العلمين.

---

11 Al-Sabt, *Qawā'id al-tafsīr* (Vol. 1), p. 84

- وأن تصاغ في عبارة واضحة مختصرة جامعة، من خلال حسن اختيار الألفاظ وحسن الرصف والتركيب، حتى تكون كل لفظة فيها ركنا ركينا في دلالة القاعدة على مدلولها.
- أن يحترز في صياغة القاعدة حيث يقتضي ذلك بالاستثناء أو الشرط لتكون جامعة مانعة بحق؛ وذلك مثل التعبير بقولهم: "..... إلا إذا دل الدليل على ....". و "متى .....".

4- واقعية القاعدة:

أن تكون القاعدة قابلة للتطبيق، ينتظم حكمها آيات كثيرة، فإنك تجد في بعض كتب القواعد المعاصرة قواعد لا مثال لها، أو أنها تنطبق على آية أو آيتين فقط في كتاب الله، وهذا من التوسع في التقعيد الذي لا حاجة له في الحقيقة.

5- أصالة القاعدة:

أي أن تكون القاعدة مستندة إلى دليل مقبول، من الكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو القياس الصحيح، وهذا الجانب أغفله الكتبة المعاصرون في هذا الفن مع أهميته كما أفاده الدكتور مساعد في أحد لقاءاته العلمية.

4. نماذج تطبيقية لقواعد التفسير في التأليف المعاصر ونقدها

وفيه مطلبان:

1.4 قواعد غير مبنية على أسس علمية

سأذكر في هذا المطلب ثلاث قواعد من الكتب الثلاثة المذكورة في المقدمة وقع فيها خلل في مراعاة الضوابط المذكورة في المبحث السابق مع نقدها وبيان الخلل فيها.

القاعدة الأولى: لا تصح دعوى النسخ في آية من كتاب الله إلا إذا صح التصريح بنسخها، أو انتفى حكمها من كل وجه[12].

---

12 Al-Rakītī, M. (2012). *Qawā'id Al-Mufassirīn 'inda Mufassirī Al-Gharb Al-Islāmī.* Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah, p. 135

والمراد بالقاعدة أنه لا يقبل القول بالنسخ إلا بدليل ثابت صريح لا يبقى معه احتمال تخصيص أو تقييد أو نحوهما، وهذه القاعد كما هو ظاهر من قواعد علم الناسخ والمنسوخ وهو من علوم القرآن المهمة، إلا أننا لا نلمس أثرا بيّنا لهذه القاعدة في بيان معنى آية من كتاب الله، فمحورها القبول والرد فيما ادعي فيه النسخ.

نقد القاعدة

يتبين من رصف القاعدة ومضمونها أن موضوعها ثبات النسخ أو انتفاؤه، فهي من قواعده العامة، وفي المقابل من ذلك لا نجد لها تعلقا ببيان معنى آية معينة من كتاب الله، ولا تنتظم آيات تحتها تفهم معانيها من خلالها بشكل مباشر، لكنها تخدم القرآن في تحقيق ما يصح اعتباره ناسخا منه ومنسوخا، وعليه فيترجح كونها من قواعد علوم القرآن عامة ومن علم الناسخ والمنسوخ خاصة، وليس من قواعد الكشف عن مراد الله عز وجل بآيات كتابه.

القاعدة الثانية: إذا وقعت النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الشرط، أو الاستفهام فإنها تدل على العموم[13].

والمراد بهذه القاعدة أن اللفظ في القرآن الكريم إذا ورد منَكّراً في سياق النفي وما في معناه كالنهي أو الشرط أو الاستفهام فإن هذه النكرة تفيد عموم الحكم المتعلق بها.

نقد القاعدة

يظهر جليا لمن تأمل هذه القاعدة انتماؤها البيّن إلى علم أصول الفقه لاحتوائها على مصطلحاته مثل العموم، بل هي بنصها أو بمعناها مذكورة في كتب أصول الفقه، فهي إذاً قاعدة موضوعة لبيان دلالة ألفاظ الوحيين لاستنباط الأحكام الشرعية منها؛ كما هو موضوع علم أصول الفقه، والاستنباط من النصوص شيء زائد عن معنى التفسير الذي هو بيان مراد الله من كلامه، وعليه فهذه القاعدة قاعدة استنباطية أصولية لا قاعدة من قواعد التفسير، ناهيك من طولها صياغتها صياغة جامعة موجزة.

---

13 Shawqī, H. (2010). *Qawā'id Al-Tafsīr Bayna Al-Tanẓīr Wa-Al-Taṭbīq 'inda Al-Shaykh 'Abd Al-Raḥmān Al-Sa'dī* [Master's thesis] Jāmi'at al-Ḥājj Lakhḍar, p. 92.

القاعدة الثالثة: المدني من السور يكون منزلا في الفهم على المكي، وكذا المكي بعضه مع بعض، والمدني بعضه مع بعض، على حسب ترتيبه في التنزيل[14].

والمراد بالقاعدة أن معنى الخطاب المدني في الأغلب مبني على الخطاب المكي كما أن المتأخر من كل مبني على المتقدم؛ إذ إن المتأخر في الغالب إما تأكيد لما قبله، أو بيان لإجمال قبله، أو تخصيص لعموم، أو تقييد لإطلاق سبقه.

نقد القاعدة

لا ريب أن هذا الكلام السرد الذي ذكره الباحث على أنه قاعدة من قواعد التفسير لم يصب لأكثر من خلل فيه، ومن ذلك وهو أهمه: عدم تعلقه ببيان معاني القرآن حيث أن القارئ لا يستطيع اصطحابه ليستبين به معنى أي آية من القرآن الكريم؛ فإن علاقته بالقرآن علاقة عامة تتعلق بأماكن نزوله، والعلم الذي يعنى بذلك هو المكي والمدني؛ لكون القرآن إنما نزل فيهما وبينهما، وهو علم من علوم القرآن عموما، ومن جانب صياغة القاعدة فليس صياغتها صياغة علمية منضبطة فهو أشبه ما يكون بكلام سرد يبين فيه معنى من المعاني؛ وعليه فإن هذه القاعدة لا تصلح قاعدة من قواعد التفسير.

2.4 قواعد مبنية على أسس علمية

سأذكر في هذا المطلب خمس قواعد أخرى من الكتب الثلاثة المذكورة روعي في بنائها الأطر العلمية والضوابط المذكورة.

القاعدة الأولى: "نفي التفضيل لا يستلزم نفي المساواة"[15].

والمراد بالقاعدة أن ما ورد من نفي التفضيل في القرآن لا يقتضي عدم مساواة المفَضَّل مع غيره، وبهذا يدفع توهم التعارض عن بعض الآية ويتجلى معناه بشكل صحيح، كما في الآيات التالية:

- ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآۚ﴾ [البقرة: 114].
- ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِۗ﴾ [البقرة: 140].

14 Al-Sabt, *Qawā'id al-tafsīr* (Vol. 1), p. 84

15 Al-Sabt, *Qawā'id al-tafsīr* (Vol. 1), p. 528.

- (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ) [الأنعام: 21].
- (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ) [الكهف: 57].

فكل آية تقرر أنه لا أحد أظلم ممن فعل ما أخبر الله تعالى فيها، ما قد يوهم وجود التعارض بينها، فيجاب عنه بهذه القاعدة، وعليه فيكون هؤلاء جميعا قد بلغوا الدرجة العليا في الظلم، فهم متساوون في ذلك، وقد يجاب أيضا بأن صلة الموصول تعين كل واحد في محله، وعليه فيكون المعنى: لا أحد من المعرضين أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها، وهكذا[16].

دراسة القاعدة

1–موضوعيتها: هذه القاعدة تساهم مباشرة في تجلية معنى الآيات ودفع ما قد يخطر بالبال من وجود التعارض، بالإضافة إلى ما تستدعي من جمع النظير إلى نظير وتفسير القرآن بالقرآن.

2–قاعديتها: أشار إلى مضمون القاعدة جمع من الأئمة المفسرين، ومن ذلك ما قاله السمين الحلبي: "ومعنى الاستفهام هنا النفي، أي: لا أحد أظلم منه، ولما كان المعنى على ذلك أورد بعض الناس سؤالا: وهو أن هذه الصيغة قد تكررت في القرآن: (ومن أظلم ممن افترى كذبا) [الأنعام: 21] (ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه) [السجدة: 22] (فمن أظلم ممن كذب على الله) [الزمر: 32] وكل واحدة منها تقتضي أن المذكور فيها لا يكون أحد أظلم منه، فكيف يوصف غيره بذلك؟ وفي ذلك ثلاثة أجوبة:

أحدها: – ذكره هذا السائل – وهو أن يخص كل واحد بمعنى صلته كأنه قال: لا أحد من المانعين أظلم ممن منع مساجد الله، ولا أحد من المفترين أظلم ممن افترى على الله، ولا أحد من الكذابين أظلم ممن كذب على الله، وكذلك ما جاء منه.

16 Ibid, pp. 528-529

الثاني: أن التخصيص يكون بالنسبة إلى السبق، لما لم يسبق أحد إلى مثله حكم عليهم بأنهم أظلم ممن جاء بعدهم سالكا طريقتهم في ذلك، وهذا يؤول معناه إلى السبق في المانعية والافترائية ونحوهما.

الثالث: أن هذا نفي للأظلمية، ونفي الأظلمية لا يستدعي نفي الظالمية، لأن نفي المقيد لا يدل على نفي المطلق، وإذا لم يدل على نفي الظالمية لم يكن مناقضا لأن فيها إثبات التسوية في الأظلمية، وإذا ثبتت التسوية في الأظلمية لم يكن أحد ممن وصف بذلك يزيد على الآخر لأنهم متساوون في ذلك وصار المعنى: ولا أحد أظلم ممن منع وممن افترى وممن ذكر، ولا إشكال في تساوي هؤلاء في الأظلمية، ولا يدل ذلك على أن أحد هؤلاء يزيد على الآخر في الظلم، كما أنك إذا قلت لا أحد أفقه من زيد وبكر وخالد، لا يدل على أن أحدهم أفقه من الآخر، بل نفيت أن يكون أحد أفقه منهم، لا يقال: إن من منع مساجد الله وسعى في خرابها ولم يفتر على الله كذبا أقل ظلما ممن جمع بين هذه الأشياء فلا يكونون متساوين في الأظلمية؛ لأن هذه الآيات كلها في الكفار وهم متساوون في الأظلمية وإن كان طرق الأظلمية مختلفة"[17].

فالقاعدة مستلة من صنيع أئمة التفسير وأقوالهم ومنهجهم العام في تفسير الآيات الواردة على الصيغة المذكورة.

3-إحكام الصياغة: صيغ هذه القاعدة صياغة منضبة في ألفاظ يسيرة على هيئة قواعد نفي التلازم بين ما يتوهم تلازمهما، السبب والمسبب، والفعل وقصده والنظير ونظيره وهلم جرا، وقد صاغ الشاطبي قواعد كثيرة على هذا القالب؛ نحو قوله: "رفع الحرج لا يستلزم التخيير"[18]، وسرد مجموعة منها في موضع آخر: "الأمر بالنكاح لا يستلزم الأمر بحلية البضع، والأمر بالقتل في القصاص لا يستلزم الأمر بإزهاق الروح، والنهي عن القتل العدوان لا يستلزم النهي عن الإزهاق، والنهي عن التردي في البئر لا يستلزم النهي عن تهتك المردى

17 Al-Samīn al-Ḥalabī, A. b. Y. b. A. (2010). *Al-Durr Al-Maṣūn Fī ʻulūm Al-Kitāb Al-Maknūn* (Vol. 2). Dār al-Qalam, p. 78

18 Al-Shāṭibī, I. b. M. (1997). *Al-Muwāfaqāt* (Vol. 1). Dār Ibn ʻAffān, p. 493

فيها، والنهي عن جعل الثوب في النار لا يستلزم النهي عن نفس الإحراق، ومن ذلك كثير."[19].

4–واقعيتها: هذه القاعدة قابلة للتطبيق في جميع الآيات التي تستهل ب (وَمَنْ أَظْلَمُ) وقد وردت هذه الصيغة تسع مرات في القرآن، في موضعين من سورتي [البقرة: 114، و140] و[الأنعام: 21، و93] وفي موضع من سورة [هود: 18] و [الكهف: 57] و [العنكبوت: 68] و [السجدة: 22] و [الصف: 7].

5–أصالتها: هذه القاعدة مستخرجة من الدراسة الموضوعية للآيات التي ورد فيها نفي التفضيل في القرآن الكريم، وقد ذهب إلى مقتضاها من ذكرنا من المفسرين وغيرهم، فهي قاعدة تستند إلى معاني آيات كثيرة من كتاب الله.

القاعدة الثانية: "إذا عرف التفسير من جهة النبي ﷺ فلا حاجة إلى قول من بعده"[20].

والمراد بالقاعدة أن تفسير الآية إذا ثبت عن النبي ﷺ فلا يصار إلى بيان غيره، لأنه ﷺ مؤيد بالوحي، فلا يتطرق إلى بيانه الغلط بخلاف اجتهاد غيره.

وأمثلة القاعدة كثيرة منثورة في كتب التفسير بالمأثورة وفي الصحيحين في كتاب التفسير.

دراسة القاعدة

1–موضوعيتها: جلي من مدلول القاعدة ومعناها أن موضعها الكشف عن معنى كلام الله تعالى من كتاب من خلال ما ثبت من كلام رسوله ﷺ في ذلك، وذلك أرفع طريق وأوفق سبيل لتفسير كلام الله تعالى؛ إذ ليس أعلم بكتاب الله من رسول الله ﷺ.

2–**قاعديتها:** يتبين من سياج هذه القاعدة أنها من أمات قواعد التفسير ومن كلياته التي لا تنخرم، وقد أشار إلى مضمون كثير من الأئمة؛ كشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث قال: "ومما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما

19 Ibid, p. 302

20 Al-Sabt, *Qawā'id al-tafsīr* (Vol. 1), p. 149

أريد بها من جهة النبي صلى الله عليه وسلم لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم "[21].

3-إحكام الصياغة: صيغت القاعدة بعبارة جامعة واضحة بدأت بإذا الشرطية، وهو مألوف مقبول في صياغة القواعد يحدد موضع عملها ويخرج عن مضمونها ما عن المشروط.

4-واقعيتها: تصلح هذه القاعدة ضابطا لأرفع نوع من أنواع التفسير وهو تفسير القرآن بالسنة، وقد فسر النبي ﷺ آيات كثيرة من كتاب الله بأقواله ﷺ وأفعاله، ومن ذلك ما رواه مسلم عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول: (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة)، (ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي)[22].

5-أصالتها: أدلتها مستفيضة في الكتاب والسنة، بل العمل بها من مقتضيات الشهادة للنبي ﷺ بالنبوة والرسالة، ومن ذلك قوله تعالى: (وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟) [سورة الحشر:7]. وقوله تعالى: (وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) [النحل: 44]، دلت الآيتان ونظائرها على وجوب الصيرورة إلى ما يقوله النبي ﷺ في بيان معان القرآن وغيره.

القاعدة الثالثة: ختم الآيات بأسماء الله الحسنى يدل على أن الحكم المذكور به تعلق بذلك الاسم الكريم[23].

والمراد بالقاعدة أن هناك مناسبة بين مضمون الآية وما تختم به من أسماء الله -جل ذكره وتقدست أسماؤه- وتأمل تلك المناسبة مهم للوقوف على معنى مراد الله تعالى منها.

دراسة القاعدة

---

21 Ibn Taymiyyah, A. b. A. (2000). *Majmū' al-fatāwā* (Vol. 7). Majma' al-Malik Fahd. p. 286.

22 Muslim b. al-Ḥajjāj. (2012). *Ṣaḥīḥ Muslim* (Vol. 6). Dār Ṭawq al-Najāh, p. 52.

23 Shawqī, Qawā'id Al-Tafsīr Bayna Al-Tanẓīr Wa-Al-Taṭbīq 'inda Al-Shaykh 'Abd Al-Raḥmān Al-Sa'dī [Master's thesis], p. 206.

1–موضوعيتها: يظهر لمن تأمل هذه القاعدة علاقتها البيّنة بتجلية معانى آيات القرآن، إذ إن أكثر آياته مختومة باسم واحد أكثر من أسماء الله الحسنى أو صفة من صفاته العليا، وهي وإن كانت في الأصل من قواعد علم المناسبات إلا أن ذلك لا يمنع أن تكون قاعدة تفسيرية أيضا لهذه العلاقة التي بينتها؛ فالعلوم الشرعية متلاقحة متعاضدة؛ لكن لا بد من الضبط والتأمل قبل اعتبار قاعدة من قواعد علم آخر قاعدةً للتفسير، فهذه القاعدة مثلا لو كان مضمونها كيفية الربط بين الآيات أو السور أو بداية السورة ونهايته إلى آخره مما يبحث فيه في علم المناسبات لاستبعدنا أن تصلح قاعدة للتفسير للتباين الذي بينهما.

2–**قاعديتها**: اهتم الشيخ عبد الرحمن السعدي بتوظيف هذه القاعدة في تفاسيره وأطال النفس في بيان والتمثيل عليه في كتابه في قواعد التفسير[24]لأهميتها وقلة اهتمام السابقين بها في تفاسيرهم.

3–إحكام الصياغة: صياغة القاعدة صياغة رصينة منضبطة، ومبينة للمراد في أوجز ما يمكن من الألفاظ.

4–واقعيتها: إن أكثر آيات القرآن مختومة بأسماء الحسنى فيكن تطبيق القاعدة على تلك الآيات لتبين المعنى المراد.

5–أصالتها: يصلح دليلا على هذه القاعدة اتصاف القرآن الكريم بالشمولية والتكامل ودلالة كل جزء منه على الجزء الآخر.

5. الخاتمة:

توصلت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج المهمة في مجال قواعد التفسير، حيث أكدت الحاجة الملحة إلى تأصيل علمي دقيق لهذا الفن يتجاوز مجرد الجمع العشوائي للأقوال التفسيرية. فما يُطرح اليوم تحت مسمى "قواعد التفسير" يحتاج إلى تمحيص دقيق، إذ أن

[24] Al-Sa‘dī, ‘A. b. N. (1999). *Al-Qawā‘id Al-Ḥisān Li-Tafsīr Al-Qur’ān*. Maktabat al-Rushd. pp. 53-59

غالبيته لا يستوفي شروط القاعدية الحقيقية، بينما ينتمي بعضه إلى مجالات أخرى كالقرائن التفسيرية وترجيح الأقوال، بل إن ثمة ما لا يصلح أصلاً لأن يُعد من القواعد التفسيرية.

ويكمن أحد أهم أسباب الخلل في المؤلفات المعاصرة في إغفالها للتعريف الدقيق لمفهومي "القاعدة" و"التفسير"، مما أدى إلى خلط كبير في التقعيد. وفي هذا الصدد، تبرز أهمية التركيز على القواعد الخاصة بتحرير المعنى القرآني، باعتبارها المنهج الأمثل لتأسيس قواعد تفسيرية سليمة ومتينة، قادرة على الصمود أمام النقد العلمي، ومحققة للغاية الأساسية من التفسير وهي تقريب معاني القرآن الكريم.

وتشكل هذه النتائج دعوة صريحة للباحثين لإعادة النظر في المنهجية المتبعة في تقعيد قواعد التفسير، مع التأكيد على ضرورة الفصل بين ما هو قاعدة تفسيرية حقيقية وما سواها من ملاحظات وأقوال تفسيرية. كما تفتح الباب أمام دراسات لاحقة تعنى بتنقية هذا العلم وترشيده، بما يخدم فهم كتاب الله تعالى على الوجه الصحيح.

المراجع والمصادر:

REFERENCES

Abū ʿAlī al-Fārisī, al-Ḥasan ibn Aḥmad ibn ʿAbd al-Ghaffār. (1999). *al-Takmilah*. ʿĀlam al-Kutub.

Al-Jurjānī, ʿAlī ibn Muḥammad al-Sharīf. (1983). *al-Taʿrīfāt*. Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Rakītī, Muḥammad. (2012). *Qawāʿid al-Mufassirīn ʿInda Mufassirī al-Gharb al-Islāmī*. Wizārat al-Awqāf wa-al-Shuʾūn al-Islāmiyyah.

Al-Sabt, Khālid ibn ʿUthmān. (1994). *Qawāʿid al-Tafsīr*. Dār Ibn ʿAffān.

Al-Saʿdī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir. (1999). *al-Qawāʿid al-Ḥisān li-Tafsīr al-Qurʾān*. Maktabat al-Rushd.

Al-Samīn al-Ḥalabī, Aḥmad ibn Yūsuf ibn Aḥmad. (2010). *al-Durr al-Maṣūn fī ʿUlūm al-Kitāb al-Maknūn* (Vol. 2). Dār al-Qalam.

Al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā. (1997). *al-Muwāfaqāt*. Dār Ibn ʿAffān.

Al-Ṭayyār, Musāʿid ibn Sulaymān. (2002). *Fuṣūl fī Uṣūl al-Tafsīr*. Dār Ibn al-Jawzī.

Ibn al-Marzubān, al-Ḥasan ibn ʿAbd Allāh. (2008). *Sharḥ Kitāb Sībawayh* (Vol. 4). Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyā. (1979). *Maqāyīs al-Lughah* (Vol. 1). Dār al-Fikr.

Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. (2002). *Iʿlām al-Muwaqqiʿīn ʿan Rabb al-ʿĀlamīn* (Vol. 1). Dār Ibn al-Jawzī.

Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm. (2000). *Majmūʿ al-Fatāwā* (Vol. 7). Majmaʿ al-Malik Fahd.

Muslim ibn al-Ḥajjāj. (2012). *Ṣaḥīḥ Muslim* (Vol. 6). Dār Ṭawq al-Najāḥ.

Shawqī, Ḥamzah. (2010). *Qawāʿid al-Tafsīr bayna al-Tanẓīr wa-al-Taṭbīq ʿInda al-Shaykh ʿAbd al-Raḥmān al-Saʿdī* [Master's thesis, Jāmiʿat al-Ḥājj Lakhḍar].